

بيع السّلم وتطبيقاته المعاصرة

أ. هوبور
09MC005

كلية الشريعة والقانون

جامعة السلطان الشريف علي الإسلامية

بروناي دار السلام

2011هـ/1432م

بيع السّلْم وتطبيقاته المعاصرة

أ. هوبور

09MC005

بحث مقدم لإكمال متطلبات الحصول على درجة "الماجستير"
في الشريعة

كلية الشريعة والقانون

جامعة السلطان الشريف علي الإسلامية

بروناي دار السلام

2011هـ/1432م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ج

الإشراف

بيع السّلّم وتطبيقاته المعاصرة

أ. هوبور

09MC005

المشرف : الدكتور أيمن علي عبد الرؤوف صالح

..... التوقيع: التاريخ:

رئيس البرنامج : الأستاذ المشارك الدكتور عبد المهيمن بن نور الدين أيوس

..... التوقيع: التاريخ:

إقرار

أُقْرِئْ بِأَنَّ هَذَا الْبَحْثَ مِنْ عَمَلِي وَجُهْدِي إِلَّا مَا كَانَ مِنَ الْمَرْاجِعِ الَّتِي

أَشَرْتُ إِلَيْهَا

اسم الطالب : آف هوبور

..... التوقيع: التاريخ:

شكر وتقدير

يطيب لي أن أتوجه بخالص الشكر إلى الله تعالى الذي أمنني بقوه من عنده وتوفيق في حسن اختيار موضوع الرسالة، وإنجازها بالصورة الطيبة.

كما لا يغيب عنّي أن أعبر عن امتناني وشكري الجزيل إلى مشرفي المخترم سعادة الدكتور أيمن علي عبد الرؤوف صالح الذي تكرم بقبول الإشراف على هذه الرسالة على الرغم من العباء الأكاديمي الملقي على عاتقه ومسؤوليات الإشراف على العديد من البحوث، فقد فتح لي صدره ومكتبه وكان يعطيني من وقته الثمين ولم يدخل علي بالنصح والتوجيهات واللاحظات المفيدة التي أفادتني وأفادت البحث إثراً وأصلأً.

كما أتوجه بالشكر والتقدير العميق إلى سعادة الأستاذ المشارك الدكتور نعمان جفيم على على تكرمه بمراجعتها وتقطيم النص وملحوظات والآراء الوجيهة التي أفادت البحث والباحث.

وأتوجه بخالص الشكر والتقدير إلى إدارة الجامعة السلطان الشريف على الإسلامية ومكتبتها ومركز البحوث على التسهيلات والخدمات التي استفدت منها من توفير المراجع والمصادر وقوفات البحث العلمية.

الشكر موصول إلى سعادة عميد كلية التجارة والعلوم الإدارية أستاذـي الفاضل الدكتور محمد شريف بشير على ما قدمه لي من مدخلات وتعليقات، والشكر موصول إلى كل أساندـي الأفضل في كلية الشريعة، ومركز الدراسات العليا وكل من أسهم في إخراج هذه الرسالة من أساندـي الأجلاء ورفقائي الأوفياء، بورك فيهم وفي أوقـام.

المُلْحَّص

بيع السّلْم وتطبيقاته المعاصرة

أ. هوبور

يهدف هذا البحث إلى بيان أهمية تطبيقات بيع السّلْم المعاصرة في المصارف الإسلامية، ويركز البحث على الناحية الشرعية حيث يبين موقف الفقه الإسلامي مشروعيته وأركانه وشروط صحته وما يتعلق بهذا البيع من الأحكام الشرعية، كما يركز البحث على الناحية العملية التطبيقية لبيع السّلْم في المصارف الإسلامية في عصرنا الحاضر و مجالات تطبيقه. وهذه الدراسة وصفية استقرائية تعتمد على المصادر المختلفة، خاصة: المصادر المكتبة والمقابلات الشخصية مع الخبراء والموظفين في المصارف الإسلامية. وتوصلت هذه الدراسة إلى أن بيع السّلْم يناسب واقعنا المعاصر ويلبي الحاجة إلى التمويل المتواافق مع أحكام الشريعة الإسلامية. وقد أكد هذا البحث إمكان تطبيق بيع السّلْم من خلال تجربة المصارف الإسلامية بالسودان، ولكن وصلت الدراسة إلى وجود صعوبات في تطبيق هذا البيع لدى المصارف الإسلامية في إندونيسيا. وفي الختام توصل البحث إلى أن تطبيقات بيع السّلْم مازالت تتطلب الكثير من الدراسات والأبحاث النظرية والتطبيقية لإبراز خصائصه وإمكاناته التمويلية في الواقع الاقتصادي وتطوير أشكال وأساليب جديدة لاستخدامه في الأنشطة والحالات الاقتصادية المختلفة، وعلى الحكومات أن تضع القوانين الخاصة التي تتعلق بهذا البيع وتحيي البيئة التشريعية والتنظيمية والإدارية التي تتيح التطبيق الفعال لتلك الصيغ وتزيح العارقيل والمعوقات التي تعرّض طرقها.

Abstract

Salam Contract

and its Contemporary Applications

AA HUBUR

This research aims at explaining the importance of the applications of *salam* contract in Islamic banking. It discusses the legality, validity, pillars and conditions of this contract in Islamic law. It also elaborates the steps and areas of application of this contract in Islamic banking. The research is a descriptive and inductive study based on written resources and interviews with relevant officers and experts. It concludes that this contract suits modern financing needs in a way that is *shari'ah* compliant. This contract was successfully applied in Sudan, but its application in Indonesia faces some difficulties. The study recommends more research to explore more possibilities of using *salam* as a mode of financing, and develop new ways of using it in various economic areas. Relevant governments are required to lay down laws and regulations that prepare the proper infrastructure for the full application of this contract and remove all hurdles that obstruct it.

المحتويات

| الصفحة | الموضوع |
|--------|---|
| ج | التحكيم |
| د | إقرار |
| ه | شكر وتقدير |
| و | الملخص باللغة العربية |
| ز | الملخص باللغة الإنجليزية |
| ح | المحتويات |
| | الفصل الأول التمهيدي: خطة البحث وهيكله العام |
| | المقدمة |
| | أهمية البحث |
| | أهداف البحث |
| | أسئلة البحث |
| | منهج البحث |
| | الدراسات السابقة |
| | الفصل الثاني: التأصيل الشرعي للسلم |
| | المبحث الأول: مفهوم السلم ومشروعيته |
| | المطلب الأول: تعريف السلم لغة واصطلاحا |
| | المطلب الثاني: مشروعية السلم |

المطلب الثالث: حكمه مشروعية السلن

المطلب الرابع: الفلسفة الإلتمانية في بيع السلن

المبحث الثاني: أركان السلن وما يتعلق بها من شروط

المطلب الأول: العاقدان وما يتعلق بهما من شروط

المطلب الثاني: الصيغة

المطلب الثالث: المعقود عليه

المسائل والقضايا المتعلقة بال المسلم فيه

أولاً: مكان إيفاء المسلم فيه

ثانياً: قبض المسلم فيه في أوقات متفرقة

ثالثاً: تصرف المسلم في المسلم فيه قبل قبضه

رابعاً: ثبوت حق المسلم في استرداد رأس مال السلن

المبحث الثالث: الخيار في السلن

المطلب الأول: خيار المجلس

المطلب الثاني: خيار الشرط

المطلب الثالث: خيار العيب

المبحث الرابع: المقارنة بين السلن والصيغ المماثلة له

المطلب الأول: المقارنة بين السلن والصيغ المماثلة في الفقه الإسلامي

المطلب الثاني: المقارنة بين السلن والعمليات المشابهة له في الفكر المعاصر

الفصل الثالث: تطبيقات السلم المعاصرة

المبحث الأول: مجال تطبيق السلم والقضايا المتعلقة به

المطلب الأول: تطبيق السلم في المجال الزراعي

المطلب الثاني: تطبيق السلم في المجال الصناعي

المطلب الثالث: تطبيق السلم في المجال التجاري

المبحث الثاني: تطبيق السلم في المصارف الإسلامية السودانية

المطلب الأول: عقد السلم في القانون السوداني

المطلب الثاني: أساليب التمويل

المطلب الثالث: القطاعات الزراعية المطبقة بصيغة السلم في السودان

المطلب الرابع: تطبيق السلم لتمويل القطاع الزراعي المروي والمطري

المبحث الثالث: تطبيق السلم في المصارف الإسلامية الإندونيسية

المطلب الأول: لحة تاريخية عند المصارف الإسلامية في إندونيسيا

المطلب الثاني: التمويل بصيغة السلم في المصارف الإسلامية في إندونيسيا

المطلب الثالث: المشاكل العملية التي يتضمنها تطبيق السلم

نتائج البحث ونوصياته

المراجع

الملاحق

الفصل الأول التمهيدي

خطة البحث وهيكله العام

المقدمة

أهمية البحث

أهداف البحث

أسئلة البحث

منهج البحث

الدراسات السابقة

أولاً: المقدمة

الحمد لله الذي علّم الإنسان ما لم يعلم، وصلي الله وسّلم على المبعوث رحمة للعالمين
محمد بن عبد الله، وعلى آلـه وصحبه الطاهرين ومن اتبع نجحـهم إلى يوم الدين. وبعد:

شهد الثلث الأخير من القرن العشرين بعثاً جديداً للاقتصاد الإسلامي على مختلف المستويات النظرية والتطبيقية، وكان من أبرز مظاهر هذا البعث ظهور "المصرفية الإسلامية" التي نمت وتطورت مؤسساتها خلال هذه الفترة كما وحـما وانتشاراً وتـأثيراً، فـبعد بدايات متواضعة ونماذج محدودة تطورت إلى "صناعة مالية" تشكل رقمـاً مهماً في اقتصـadiات العـديد من الـبلـدان، واتـسع نـشـاطـها ليـشـمل كلـ القـاراتـ، وـحاـزـتـ بـذـلـكـ عـلـىـ الـاهـتمـامـ وـالـاعـتـارـافـ فيـ الـمـاحـافـ الـاقـتصـاديـةـ الـعـالـمـيـةـ.

وقد قـامتـ المـصرـفـيـةـ الـإـسـلامـيـةـ عـلـىـ منـظـومـةـ فـكـرـيـةـ وـتـشـريـعـيـةـ مـتـكـاملـةـ مـسـتـمـدـةـ مـنـ مـبـادـيـءـ الشـرـيـعـةـ الـإـسـلامـيـةـ؛ـ الـتـيـ تحـظرـ الفـائـدـةـ الـرـبوـيـةـ وـتـسـبـعـهـاـ مـنـ جـمـيعـ أـنـوـاعـ التـعـاـقـدـاتـ وـالـعـامـلـاتـ الـمـالـيـةـ،ـ وـمـاـ يـسـتـبـعـ ذـلـكـ مـنـ إـيجـادـ وـاسـتـحدـاثـ صـيـغـ وـأـدـوـاتـ مـالـيـةـ بـدـيـلـةـ مـتـوـافـقـةـ مـعـ أـحـكـامـ الشـرـيـعـةـ الـإـسـلامـيـةـ.

وقد رـجـعـ الـعـلـمـاءـ وـالـخـبـرـاءـ فـيـ الـعـلـمـ الـمـصـرـيـ الـإـسـلامـيـ إـلـىـ فـقـهـ الـعـامـلـاتـ الـمـالـيـةـ؛ـ بـحـثـاـ وـدـرـاسـةـ وـاجـهـاـ وـتطـوـيرـاـ؛ـ فـكـانـ عـلـمـهـمـ هـذـاـ بـمـثـابـةـ إـلـيـاهـ هـذـاـ القـسـمـ الشـرـيـيـهـ مـنـ فـقـهـ الـإـسـلامـيـ،ـ وـأـثـرـ ذـلـكـ تـطـوـيرـاـ وـاسـتـحدـاثـ تـشـكـيلـةـ وـاسـعـةـ مـنـ الصـيـغـ وـالـأـدـوـاتـ الـمـالـيـةـ وـالـمـصـرـفـيـةـ الـتـيـ تـخـتـصـ بـهـاـ

المصرفية الإسلامية، فتعرفنا بذلك على المشاركة والمضاربة والإجارة والربححة؛ وغير ذلك من الصيغ التي تقوم بصورة عامة على المشاركة وتقاسم المخاطر بين أطراف العملية الاستثمارية وفق مبدأ "الغم بالغرم" كبديل عن آليات سعر الفائدة الربوية.

ومن هذه الصيغ التي كان للعمل المصرفي الإسلامي دور أساسي في تطويرها وبنتها من جديد: بيع السلم الذي يعد أحد الأساليب التمويلية والاستثمارية المتميزة في الاقتصاد الإسلامي.

وهذا البحث محاولة لدراسة هذا البيع الهام في إطاره الشرعي والاقتصادي، وإبراز أهميته التمويلية والاستثمارية في التطبيقات المعاصرة من خلال التطرق إلى تجربة البنوك الإسلامية السودانية في توظيف هذه الصيغة في عملياته التمويلية، وإلقاء أطروحة عن كيفية تطبيقاته المعاصرة في المصادر الإسلامية في إندونيسيا.

ثانياً: أهمية البحث

تتمثل أهمية البحث فيما يلي:

- 1 - **الأهمية النظرية:** إن دراسة بيع السلم ضرورية لكل باحث في الاقتصاد الإسلامي، لما يتميز به من خصوصية عن سائر البيوع، وهو عقد على موصوف في الذمة ببدل يعطي عاجلاً.

2- الأهمية العملية: أدى التطور الهائل في الحياة الاجتماعية والاقتصادية إلى نشأة العديد من المجالات المختلفة كالزراعة والصناعات والتجارات التي تخدم الإنسان فرداً ومجتمعاً. وللاستفادة من هذا التطور الكبير الذي نشهده في حياتنا المعاصرة، لا بد من تطوير قطاعات إنتاج وتوزيع السلع والخدمات لتأمين احتياجات المتجمين والمستهلكين بأقل التكاليف، وهنا تبرز أهمية السلم في مواكبة وتدعمه هذا التطور الهائل والنمو الكبير في الميادين الزراعية والصناعية والتجارية، فهو يتيح للمستثمر دخول مجالات الاستثمار بقوة من خلال عقد السلم، وهو ما يسمح أيضاً للمصارف الإسلامية من دخول مجالات استثمارية هامة –ما كانت لتتدخلها بالصيغ الأخرى– توظف من خلالها ودائعها وفوائضها، واتسعت أهمية السلم في هذا العصر عندما وظفه بعض البنوك الإسلامية في تمويل التنمية في الدول الإسلامية بإيجاز العديد من مشاريع البناء الأساسية كالزراعة والصناعة والتجارة ... الخ.

ثالثاً: أسئلة البحث

سيحاول الباحث الإجابة عن الأسئلة الآتية من خلال بحثه:

- 1 ما مفهوم بيع السلم وصوره؟
- 2 ما الأحكام الفقهية المتعلقة ببيع السلم؟
- 3 ما ضوابط بيع السلم؟
- 4 ما تطبيقات بيع السلم المعاصرة في البنوك الإسلامية؟

رابعاً: أهداف البحث

يهدف البحث للوصول إلى الأهداف التالية:

- 1 إبراز التمويل بصيغة السلم في المصارف الإسلامية.
- 2 بيان نجاح تجربة البنوك الإسلامية السودانية في توظيف بصيغة السلم.
- 3 تحليل أساليب تطبيقات بيع السلم المعاصرة.
- 4 بحث الحلول للمشاكل المعاصرة وتقديم الاقتراحات بحالات تطبيقات بيع السلم المعاصرة.

خامساً: منهج البحث

تم الاعتماد في إعداد هذا البحث على ثلاثة مناهج أساسية تتناسب مع طبيعة

البحث:

- 1 **المنهج الوصفي التحليلي:** وقد تم توظيفه في هذا البحث من أجل تجميع الحقائق والمعلومات المتعلقة بموضوع السلم وتحليلها وتبسيتها للوصول إلى معرفة دقيقة وتفصيلية عن هذا الموضوع، وفهم أفضل له.

- 2 **المنهج الاستقرائي:** يستند هذا المنهج البحثي إلى الواقع، كاستدلال صاعد من الجزء إلى الكل، أو من الخاص إلى العام، وفي هذا المنهج يبدأ الباحث بدراسة الجرئيات

ليستمد منها القوانين أو النظريات؛ من خلال الانتقال بنتائج اختبار حالات محددة من حالات الواقع اللامنهجية؛ إلى تعميم هذه النتائج إلى شتى الحالات التي تنتمي إلى نفس النوع. و تم اعتماد هذا المنهج في هذا البحث من خلال تبع و ملاحظة عدد كبير من النماذج لتوظيف السلم في التجارب المعاصرة؛ لاستخلاص النتائج والدروس المتعلقة بذلك.

3- منهج دراسة الحالة: ومن أجل ربط الجوانب النظرية للبحث بالواقع العملي بصورة

أوضح، قمت بدراسة جانب من تجربة البنوك الإسلامية السودانية بالإضافة إلى إلقاء أطروحة عن كيفية التمويل بصيغة السلم في المصارف الإسلامية الإندونيسية، وذلك بتجميع وتحليل المعلومات والبيانات الخاصة بهذا الموضوع، استناداً إلى الوثائق والتقارير الصادرة عن البنك.

سادساً: الدراسات السابقة

اهتم الفقه الإسلامي بموضوع السلم، ودرسه فقهاؤنا القدامى دراسة مستفيضة في معظم ما كتبوه في فقه المعاملات المالية، ومنهم: علاء الدين الكاساني في كتابه: "بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع" الذي يعد من أوسع كتب المذهب الحنفي، تحدث المؤلف حول مفهوم السلم وأركانه وشروط صحته وبيان الألفاظ ذات الصلة إليه. والذي يهمنا من هذا الكتاب هو (بيان آراء أئمة المذهب ثم قارنها بأراء المذاهب الفقهية الأخرى) الذي سيفيدنا كثيراً. وجاء من كتبتراث الأخرى منها الكتاب: "مدونة الفقه

الملكي وأدله" لصادق عبد الرحمن الغرياني، وكذلك كتاب "الأم" للإمام الشافعي و "مغني المحتاج" للشريني الذي يعدان من أمهات الكتب في المذهب الشافعي، و "مواهب الجليل" للخطاب، "والمعنى" لابن قدامة وغيرها من الكتب الفقهية.

وكل الدراسات والبحوث السابقة غابت عنها الدراسة الفقهية، ولم تهتم بالجوانب الاقتصادية لموضوع السلع كما لم تتحدث عن كيفية تطبيقه في عصرنا الحديث.

وبالنسبة للكتابات المعاصرة نجد عدداً من الدراسات المأمة منها:

دراسة الدكتور نسرين محسنة في بحثها بعنوان : "بيع السلع وبيع البضاعة المستقبلية". كتبت المؤلفة بحثها دراسة مقارنة في ذلك الموضوع بين القانون الأردني والقانون الإنجليزي. وجاءت المؤلفة بعض الأمثلة في تطبيقات بيع السلع في المجال الصناعي وغير ذلك. وقد عملت في بحثي هذا على أن استكمل جهود من سبقني من الباحثين في دراسة عقد السلع مع التركيز بصورة أكبر على جوانبه الاقتصادية.

وهناك كتاب آخر بعنوان (فقه المعاملات المالية في الإسلام) لحسن أيوب، تحدث المؤلف في كتابه عن بيع السلع، وهو معروف منذ القدم ب "بيع عاجل بأجل . أما تسميته ببيع السلف، فقال إنه عند أهل العراق . وقد تحدث المؤلف عن حكمه مبينة الجواز على رأى الفقهاء، ثم ذكر أقوال بعض الفقهاء لمنعهم من التأخير في دفع الثمن، إلا أن بعض المالكية أجازوا تأجيل الثمن إلى ثلاثة أيام . وذكر كذلك بأن السلع لا يصح فيما لا ينضبط بالصفة كالجوهر من اللؤلؤ، والياقوت والفيروزج، والزبرجد، والعقيق، والبلور، لأن أحجامها تختلف اختلافاً متبيناً بالصغر والكبير

وحسن التدوير، وزيادة ضوئها وصفائها، ولا يمكن تقديرها ببعض العصفور ونحوه لأن ذلك مختلف،
ولا بشيء معين. وموطن النقص في كتاب المؤلفة عدم تطبيقها لصور معاصرة لبيع السلم، والذي
يسعى الباحث لغزيلة الدراسة وإخراجها كاملاً في دراسته.

ثم تناولت الدكتورة أميرة عبد اللطيف مشهور صوراً من بيع الآجال في كتابها "الاستثمار
في الاقتصاد الإسلامي" حيث عرضت لعقود البيع بالأجل وقسمتها إلى قسمين: أحدهما بيع
السلم، وتناولت في هذا القسم تعريف السلم لغة واصطلاحاً وحكمه والحملة من مشروعاته،
وأركانه، وشروطه، بالإضافة إلى بيان أهمية تطبيقات السلم في المصارف الإسلامية بصورة مجملة دون
بيان أسبابها المناسبة لها. وهو الأمر الذي ستناوله الباحث بتفصيل أكثر، وبدراسة مستفيضة
والوقوف عليه إنشاء الله.

وفي كتاب (السلم بديل شرعي للتمويل المصرفـي المعاصر) تناول المؤلف الدكتور
التجاني عبد القادر أحمد بيع السلم حيث صال وجـال بـادـئـاً بـتعريف بـيع السـلم وـمزـيـاه وـعـيـوبـه، وأـهمـ
 نقطـتين لـفتـتـ نـظـرـ الـبـاحـثـ هـمـاـ، أـولـاـ: ذـكـرـ أـهمـ فـوـائـدـ بـيعـ السـلمـ. ثـانـياـ: ذـكـرـ أـهمـ مـسـاوـيـ بـيعـ
الـسـلمـ، فـذـكـرـ أـنـ أـهمـ الفـوـائـدـ فيـ هـذـاـ بـيعـ أـنـ يـنـاسـبـ هـذـاـ النـظـامـ مـنـ بـيعـ فـرـداـ وـمـؤـسـسـةـ لـاـ سـيـماـ
أـصـحـابـ الـمـخـاـويـجـ، وـذـكـرـ أـنـهـ بـيـشـطـ حـرـكـةـ الـمـعـاـلـمـ الـمـالـيـةـ الـمـعـاـصـرـةـ، وـقـالـ يـمـكـنـ أـنـ يـكـونـ بـدـيـلاـ لـلـرـبـاـ
الـحـرـمـ، وـيـسـاعـدـ عـلـىـ التـوـسـعـ فـيـ الـمـشـرـوعـاتـ الزـرـاعـيـةـ وـالـصـنـاعـيـةـ وـالـتـجـارـيـةـ، وـالـكـتـابـ مـعـ أـنـهـ مـنـ
أـحـسـنـ الـدـرـاسـاتـ الـتـيـ اـهـتـمـ بـهـذـاـ الجـانـبـ فـيـ بـيـانـ بـيعـ السـلمـ وـمـاـ فـيـهـ مـنـ مـحـاسـنـ وـمـساـوـيـ، إـلـاـ أـنـهـ
لـمـ يـتـطـرـقـ لـكـثـيرـ مـنـ جـوـانـبـ الـمـوـضـوـعـ، مـاـ يـتـطـلـبـ مـنـ الـبـاحـثـ تـكـمـلـةـ هـذـاـ النـقـصـ.

تناول الدكتور على عبد الرسول في كتابه (المبادئ الاقتصادية في الإسلام) معنى بيع السلم من الناحية اللغوية والشرعية والقانونية مركزاً على الأحاديث النبوية وتخرجها ومبيناً آراء الفقهاء في هذا الجانب بين مؤيد ورافض ومرجح متناولاً آراء الفقهاء كل مذهب على حده. وموطن النقص في الكتاب لم يذكر الشبهة التي دارت حول هذا البيع والبيوع الأخرى، لذلك يلزم الباحث نفسه بإيضاح جوانب النقص من هذه الدراسة.

ويأتي بعد ذلك كتاب الدكتور نزيه حماد بعنوان: "عقد السلم في الشريعة الإسلامية عرض منهجي مقارن" وأهم ما قاله المؤلف أن السلم في مصطلح الفقهاء هو عبارة عن "بيع موصوف في الذمة ببدل يعطي عاجلاً"، وذكر أن مشروعية السلم ثابتة بالكتاب والسنة. ولم تختتم بالجوانب الاقتصادية موضوع السلم وكذلك بحثه محصور في الدراسة المقارنة. والذي ينوي الباحث تكملتها في هذه الدراسة بتطبيقاته المعاصرة.

ومن الباحثين في هذا المجال، الدكتور محمد عبد الحليم عمر في كتابه "الإطار الشرعي والاقتصادي والمحاسبي لبيع السلم في ضوء التطبيق المعاصر" فقد بين حقيقة هذا العقد من حيث حكمه مشروعيته، والشروط الالزمة لتحقيقه، وضوابط مواصفاته، وما يجري فيه من السلع والأشياء، كما عقد المقارنة بينه وبين العقود الأخرى المماثلة له: كبيع الأجل، والاستصناع، وبيع الاستجرار، وغيرها من صيغ التمويل الإسلامي، و تعرض لقضية التصرف في المسلم فيه قبل قبضه باليبيع وغيره، فأورد آراء المذاهب الفقهية في ذلك كله، وعزازها إلى مراجعها الأصلية، وأشار إلى الأفكار المعاصرة في مدى إمكانية تداول السلم قبل قبضه، باعتباره أداة تمويلية، وبين آراء

الفقهاء المعاصرین في ذلك، وعقد المقارنات بين السلم وصيغ التمویل الأخرى من وجهة النظر الاقتصادية ، وبين نطاق استخدام السلم والإمكانية التمویلية له في قضايا التطبيق المعاصر، في مجالات الزراعة والصناعة وتربية الحيوانات وغيرها .مشيرًا إلى درجة المحاطرة فيه، والضمادات المتاحة من خلاله لتلافيها، ووضح الفروق بينه وبين بيع المستقبليات في السلع وغيرها في النظم الاقتصادية المعاصرة. هذه الدراسة التي ذكرها المؤلف تتعلق بجانب دراسة الباحث في توضیح ما يكون عاملاً من الدراسة، لذلك يستحسن على الباحث الإتيان بما أهلل من الجانب الذي يمثل دراسته في هذا البحث.

كتاب الربا والمعاملات المصرافية، لعمر المترک، حيث تكلم في المسألة السابعة من الباب الثاني عن بيع الدين، وصورة، كما بين في الباب الثالث بعض صور المعاملات المالية المعاصرة، ذات الصلة بالموضوع، وكتاب أصول البيوع الممنوعة: لعبد السميع إمام، وأصله رسالة مقدمة لنيل درجة أستاذ من قسم الدراسات العليا، في كلية الشريعة بالأزهر ١٣٦٠ هـ ١٩٤١ م، وهما كتابان مهمان لهذا الموضوع. وقد أفادت من هذين كتابين في توسيع لصور بيع السلم في رسالتي.

ثم يأتي بعد ذلك كتاب الدكتور نزيه حماد بعنوان:(عقد السلم في الشريعة الإسلامية عرض منهجي مقارن) وأهم ما قاله المؤلف أن السلم في مصطلح الفقهاء هو عبارة عن " بيع موصوف في الذمة ببدل يعطي عاجلاً، وذكر أن مشروعية السلم ثابتة بالكتاب والسنة. ثم ذكر المؤلف على جواز تقسيط المسلم فيه عند تسليمه، إذا أسلم شخص في شيء واحد على أن يقبضه

بالتقسيط في أوقات متفرقة أجزاء معلومة، كسمن يأخذ بعضه في أول رجب وبعضه في أول رمضان وبعضه في منتصف شوال مثلاً . فقد اختلف الفقهاء في جواز ذلك على ثلاثة أقوال، فذهب مالك والشافعي إلى أنه لا يصح، وذهب الحنابلة إلى صحة القول، وقالوا كل بيع حاز إلى أجل، حاز إلى أجلين . ومواطن النقص، أنه لم يتطرق إلى بيان السلم المقسط بوضوح كما لم تطرق لصور معاصرة لبيع السلم بقدر تعرضه لبعض البيوع الأخرى، وهذا ما سيحاول الباحث استدراكه في هذه الدراسة.

سابعاً: هيكل البحث

تتوزع هذه الدراسة موضوع السلم وتطبيقاته المعاصرة على ثلاثة فصول وخاتمة على النحو التالي:

الفصل الأول التمهيدي " خطة البحث وهيكله العام " حيث عينا فيه بتحقيق القول في أهداف البحث وأسئلته والدراسات السابقة حوله ومنهج البحث المتبع وخطته.

ويفهم الفصل الثاني " التأصيل الشرعي لبيع السلم " باستعراض أهم المبادئ والأحكام الفقهية التي تتعلق ببيع السلم من المفهوم والمشروعية إلى الأركان والشروط والآثار، مع الإشارة إلى بعض المسائل الهامة كمزایاه ومخاطرها مقارنة بالصيغ الأخرى في مجال التمويل الإسلامي.

وخصصنا الفصل الثالث لدراسة " تطبيقات بيع السلم المعاصرة " باستعراض أهم مجالات تطبيق السلم كالقطاع الزراعي والصناعي والتجاري في الأنشطة الاقتصادية المعاصرة، لنصل بعد ذلك إلى دور السلم في التنمية الاقتصادية، مع التركيز على دراسة وتحليل تجربة في توظيف

السلم في عمليات تمويل التنمية في المصارف الإسلامية السودانية، ونستكمل هذا الفصل بتقديم

أطروحة عن كيفية تطبيق السلم في المصارف الإسلامية في إندونيسيا مع بيان ضوابطه الشرعية.

وأما الخاتمة، فتشمل على أهم النتائج المتوصل إليها في هذا البحث، مع الإشارة إلى عدد

من الاقتراحات التي تخدم بعض الجوانب النظرية والعملية التي تناولتها هذه الدراسة.

الفصل الثاني

التأصيل الشرعي للسلام

ويأتي في أربعة مباحث:

المبحث الأول: مفهوم السلم ومشروعاته

المبحث الثاني: أركان السلم وما يتعلّق بها من شروط

المبحث الثالث: الخيار في السلم

المبحث الرابع: المقارنة بين السلم والصيغ المماثلة له

الفصل الثاني

التأصيل الشرعي للسلام

لا بد قبل الحديث عن تطبيقات السلام المعاصرة من الوقوف على معرفة ماهية السلام في

الفقه الإسلامي، ومن هنا تبدو حاجة البحث ملحة لبيان طبيعة السلام تعريفاً، وحكمـاً، وأركاناً،

وشروطـاً، وحكمـة. لذا يأتـي الباحث بهذا الفصل إذ من خالله يستطيع أن يسلط الضوء على ماهية

السلم في الفقه الإسلامي وطبيعته ليكون الفهم عن موضوع بيع السلم وتطبيقاته المعاصرة أكثر وضوحا.

وعليه، فإن مباحث هذا الفصل ستكون على النحو التالي:

المبحث الأول: مفهوم السلم ومشروعيته

المبحث الثاني: أركان السلم وما يتعلّق بها من شروط

المبحث الثالث: الخيار في السلم

المبحث الرابع: المقارنة بين السلم والصيغ المماثلة له

المبحث الأول

مفهوم السلم ومشروعيته

ستتناول في هذا المبحث التعريف اللغوي لكلمة السلم ومرادفها ثم ندرس التعريف الفقهي

في المذاهب العديدة للفقهاء مع بيان معانيها المقصودة، ثم تبع ذلك بيان مشروعيته.

وأخيراً فإننا سنبين حكمة مشروعية بيع السلم وأهميته في دفع حاجة الناس إلى المال وخاصة الصناع والتجار والمتاجرين، وكذلك أصحاب المزارع التي تنتج الشمار، بالإضافة إلى بيان الفلسفة الإجتماعية له.

المطلب الأول: تعريف السلم لغة واصطلاحا

أولاً: السلم لغة

السَّلَم بفتح السين واللام اسم مصدر لأسلم، ومصدره الحقيقي الإسلام، والسلَّم في اللغة بمعنى السَّلَف، إلا أن السَّلَم لغة أهل الحجاز، والسَّلَف لغة أهل العراق، وهو أن تعطي ذهباً وفضة في سلعة معلومة إلى أحد معلوم⁽¹⁾، ويعني به استعجال رأس المال وتعجيله. وسي سلماً لتسليم رأس المال في المجلس، وسلفاً لتقديم رأس المال⁽²⁾. فالسلف أعم من السلم، لأنَّه يطلق على القرض⁽³⁾. ولذلك فضل لفظ السَّلَم لغة استخدمه في الفقه على هذا العقد دون سواه، بخلاف لفظ السلف الذي يطلق عليه وعلى غيره⁽⁴⁾.

ثانياً: السلم اصطلاحا

أما في اصطلاح الفقهاء: فقد تقاربت ألفاظ الفقهاء في التعريف بهذا العقد:

(1) ابن منظور، لسان العرب، ج 12، ص 295.

(2) الشريبي، مغني المحتاج، ج 3، ص 3.

(3) ابن منظور، المرجع السابق، ج 12، ص 295.

(4) الصاوي، مشكلة الاستثمار في البنوك الإسلامية، ص 247.

فعرفه الأحناف بأنه بيع آجل بعاجل⁽¹⁾.

وعرفه المالكية بأنه: عقد معاوضة يوجب عمارة ذمة بغيرعين ولا منفعة غير متماثل

البعضين⁽²⁾.

وعرفه الشافعية بأنه عقد على موصوف في الذمة ببدل يعطي عاجلا⁽³⁾.

وعرفه الحنابلة بقولهم: أن يسلم عينا حاضرة في عوض موصوف في الذمة إلى أجل⁽⁴⁾.

ولا شك في أن هذه التعريفات متقاربة، إلا أنها تختلف طولا وقصرا من ناحية، وشمولها

لبعض شروط السَّلْم أو عدم شمول لذلك من ناحية أخرى، وختار من هذه التعريفات تعريف

الشافعية لأحكامه، ودقته في الدلالة على المقصود.

- علة الشسمية:

سبق أن ذكرنا أن السَّلْم بمعنى السَّلْف، فأسلم وأسلف بمعنى واحد، وكل من اللفظين

يستخدم في التعبير عن هذا العقد، وقد جاءت السنة باللفظين جميما.

قال صلى الله عليه وسلم: ((من أسلف فليس له في كيل معلوم وزن معلوم إلى أجل

معلوم))⁽⁵⁾.

(1) العيني، البناء في شرح الهدایة، ج 6، ص 605.

(2) الخرشي، شرح الخرشي على مختصر خليل، ج 5، ص 202.

(3) النووى، روضة الطالبين، ج 4، ص 1.

(4) ابن قدامة، المغني، ج 4، ص 312.

(5) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب السلم، باب السلم في كيل معلوم، ج 3، ص 111 رقم:

2240. أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب المسافة، باب السَّلْم، ج 5، ص 55، رقم: 4202.

وقال صلى الله عليه وسلم: ((من أسلم في شيء فلا يصرفه إلى غيره))⁽¹⁾.

ونقل بعض العلماء⁽²⁾ أن السلم لغة أهل الحجاز، والسلف لغة أهل العراق.

وقيل: السلف أعم لأن السلف تقدم رأس المال والسلم تسليمه في المجلس.

وقد اختلف في علة هذه التسمية أو تلك:

فقيل سمي سلماً: لتسليم رأس المال في المجلس فهو من التسليم⁽³⁾.

وقيل هو من السلامة، والمهمزة فيه للسلب، أي أزال سلامة الدرهم بالتسليم إلى مفلس في

مؤجل، وهو بعيد، إذ لا وجه له إلا باعتبار المدفوع هالكا، وليس الواقع أن السلف كذلك بل

الغالب الاستيفاء⁽⁴⁾.

وقيل لأن شرعيته كانت لمعنى يخص رأس المال، وهو استعجاله وتحصيله قبل وجود المبيع

لأن الحاجة إليه.

وقيل سمي به لكونه معجلاً على وقته، فإن أوان البيع عند وجود المبيع المعقود عليه في ملك

العائد، والسلم عادة إنما يكون فيما ليس موجود في ملكه، فيكون معجلاً على وقته⁽⁵⁾

– وما تسميه بالسلف:

(1) أخرجه أبو داود في سنته، كتاب الإجارة، باب السلف لا ينبعُ، ج 2، ص 293، رقم: 3470.

(2) الشوكاني، نيل الأوطار، ج 5، ص 343. الخطيب، مغني المحتاج، ج 2، ص 102.

(3) الخرشبي، شرح الخرسي على مختصر خليل، ج 5، ص 202.

(4) العيني، البناء في شرح الهدایة، ج 6، ص 605. ابن همام، شرح فتح القدیر، ج 7، ص 70.

(5) العيني، البناء في شرح الهدایة، ج 6، ص 605. ابن همام، شرح فتح القدیر، ج 7، ص 70.

فلما فيه من تقسم رأس المال، فكأن الشمن يسلفه المشتري للبائع ليقتضيه إياه، وجعل إعطاء العوض للسلم إليه فيه قضاء كأنه هو، ومنه السلف الصالح سموا بذلك لتقديمهم⁽¹⁾.

والذي يتبيّن للباحث أن تسميته بالسلم جاءت من التسليم الذي يتضمّن معنى التurgil كذلك فأساس هذا العقد تسليم رأس المال معجلاً، ومن هنا سمي سلماً.

ولا فرق في تقديرني بين التسميتين من حيث جواز إطلاق كل منهما على هذا العقد، وإن كان المفضل لفظ السلم لغبته استخدامه في الفقه على هذا العقد دون سواه، بخلاف لفظ السلف الذي يطلق عليه وعلى غيره.

وقد روى عن ابن عمر كراهه لفظ السلم في هذا المجال لأن السلم من أسماء الله عز وجل ، ورد بأن الذي من أسماء الله السلام وليس السلم⁽²⁾.

– مفاهيم المصطلحات:

– السلم: يطلق على العقد وعلى المسلم فيه⁽³⁾

– المسلم أو رب السلم: وهو المشتري أو صاحب رأس المال

– المسلم إليه: وهو البائع

– المسلم فيه : وهو المبيع

– رأس مال السلم، أو رأس المال: وهو الشمن⁽⁴⁾.

(1) الخرشي، شرح الخرساني على مختصر خليل، ج 5، ص 202.

(2) الخرشي، المصدر السابق

(3) ابن قدامة، المغني والشرح الكبير، ج 4، ص 314.

(4) ابن عابدين، حاشية رد المختار، ج 5، ص 209.

قائمة المصادر والمراجع

أولاً: المراجع باللغة العربية:

القرآن الكريم.

الطبرى، محمد بن حرير بن يزيد بن كثير بن غالب الاملى، أبو جعفر، **جامع البيان في تأويل القرآن**، تحقيق: أحمد محمد شاكر، ط1، (بيروت: مؤسسة الرسالة، 1420هـ/2002م).

القرطبي، أبو عبد الله بن أحمد بن أبي بكر بن فرج الأنصاري الخزرجي شمس الدين، **الجامع لأحكام القرآن**، تحقيق: هشام سمير البخارى، دط، (الرياض: دار عالم الكتب، 1423هـ / 2003م).

ابن كثير، عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن القرشي الدمشقى، **تفسير القرآن العظيم**، تحقيق: سامي بن محمد سلامة، ط2، (دم: دار طيبة للنشر والتوزيع، 1420هـ / 1999م).

أحمد بن حنبل، **مسند الإمام أحمد بن حنبل**، شعيب الأرنون وآخرون، ط2، (بيروت: مؤسسة الرسالة، 1420هـ / 1999م).

البخارى، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله، **الجامع الصحيح**، تحقيق: د.مصطفى ديب البغا، ط3، (بيروت: دار ابن كثير، 1407هـ / 1987م).

مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحاج بن مسلم القشيري النيسابوري، **الجامع الصحيح المسمى صحيح مسلم**، دط، (دار الجليل بيروت-دار الآفاق الجديدة، د.ت).

المنذري، زكي الدين عبد العظيم بن عبد القوي، **مختصر سنن أبي داؤد**، د.ط، (بيروت: دار المعرفة 1400هـ / 1980م).

الترمذى، محمد بن عيسى أبو عيسى السلمى، السنن، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، د ط،

(بيروت: دار إحياء التراث العربي، د.ت)

النووى، أبو زكريا يحيى بن شرف، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، ط 2، (بيروت:

دار إحياء التراث، 1392 م)

ابن منظور، محمد بن مكرم، لسان العرب، ط 1، (بيروت: دار صادر للطباعة والنشر

. 1990 م).

الزيلعى، فخر الدين عثمان بن علي، تبیین الحقائق شرح کنز الدقائق، د ط، (القاهرة: دار

الكتب الإسلامي، 1313 هـ)

السرخسي، شمس الدين أبو بكر محمد بن أبي سهل، المبسوط، وتحقيق: خليل محي الدين الميس،

ط 1، (بيروت: دار الفكر، 1421 هـ / 2000 م).

السيواسى، كمال الدين محمد بن عبد الواحد، شرح فتح القدير، د.ط، (بيروت: دار الفكر،

د.ت)

ابن عابدين، محمد بن أمين بن عمر، حاشية رد المختار على الدر المختار شرح

التنوير

الأبصار، د.ط، (بيروت دار الفكر، 1421 هـ / 2000 م).

الکاسانى، علاء الدين، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، د.ط، (بيروت: دار الكتاب العربي،

. 1982 م).

ابن نجيم، زين الدين بن إبراهيم بن محمد، البحر الرائق شرح کنز الدقائق، د.ط، (بيروت: دار

المعرفة، د.ت).

ابن همام، كمال الدين محمد بن عبد الواحد بن عبد الحميد السيواسي، **فتح القدير**، د.ط.

(بيروت: دار إحياء التراث العربية، د.ت).

الخطاب، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن المغربي، **مواهب الجليل لشرح**

مختصر الخليل، تحقيق زكريا عميرات، د.ط، (بيروت: دار عالم الكتب، 1423هـ/2003م).

الخرشي، محمد بن عبد الله بن علي، **حاشية الخروشي على مختصر خليل**، د.ط، (بيروت:

دار

صادر، د.ت).

خليل، ابن اسحاق الجندي، **مختصر العلامة خليل**، تحقيق أحمد جاد، ط1، (القاهرة:

دار

الحديث، 1426هـ/2005م).

ابن رشد، **بداية المجتهد ونهاية المقتضى**، د.ط، (القاهرة: دار الكتب الحديثة، د.ت)

أبي البركات، عبد الله بن أحمد بن محمود، **البحر الرائق، شرح كنز الدقائق في فروع الحنفية**،

ضبط الشيخ زكريا عميرات، د.ت، (بيروت: دار الكتب العلمية 1997).

الصادق، عبد الرحمن الغرياني، **مدونة الفقه المالكي وأدله**، د.ط، (بيروت: مؤسسة الريان

.2002

الدردير، أبو البركات أحمد بن محمد بن أحمد، **الشرح الصغير على أقرب المسالك إلى مذهب**

الإمام مالك، وبهامشه: حاشية الصاوي، تحقيق: د. مصطفى كمال وصفي، د.ط،

(القاهرة: دار المعارف، د.ت).

الدسوقي، محمد بن عرفة، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، تحقيق: محمد عليش، د.ط، (بيروت: دار الفكر، د.ت).

صاوي، حاشية الصاوي الموسوعة ببلغة السالك إلى أقرب المسالك، د.ط، (القاهرة:

عيسي

الباب الحلبي، د.ت).

عليش، محمد، منح الجليل شرح على مختصر سيد خليل، د.ط، (بيروت: دار الفكر،

/1409هـ

(م1989)

القرافي، شهاب الدين أحمد بن إدريس، الذخيرة، تحقيق محمد حجي، د.ط، (بيروت: دار
الغرب، 1994م).

المرغيناني، أبي الحسن علي بن أبي بكر بن عبد الجليل الرشداوي، الهدایة شرح بداية

المبتدئ،

د.ط، (د.م: المكتبة الإسلامية، د.ت).

باعلوى، عبد الرحمن بن محمد بن حسين بن عمر، بغية المسترشدين، د.ط، (بيروت: دار
الفكر، د.ت).

الرملي، شمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة ابن شهاب الدين، نهاية المحتاج إلى

شرح

المنهج، د.ط، (بيروت: دار الفكر، 1404هـ/1984م).

الشافعی، محمد بن إدريس الشافعی أبو عبد الله، الأم، د.ط، (بيروت: دار المعرفة، 1393هـ).

الشريبي، شمس الدين محمد بن محمد الخطيب، الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع، تحقيق: مكتب البحوث والدراسات، د.ط، (بيروت: دار الفكر، 1415هـ).

الشريبي، شمس الدين محمد بن محمد الخطيب، مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، د.ط، (بيروت: دار الفكر، 1415هـ).

الشيرازي، إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي أبو إسحاق، المهدب في فقه الإمام الشافعي، د.ط، (دم: بيروت، د.ت).

النووي، أبو زكريا يحيى بن شرف، المجموع شرح المهدب، تحقيق وتعليق، محمد المطيعي، ط1،

(بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1422هـ / 2001م).

النووي، أبو زكريا يحيى بن شرف، روضة الطالبين وعمدة المفتين، د.ط، (بيروت: المكتب الإسلامي، 1405هـ).

البهوتي، منصور بن يونس بن إدريس: شرح منتهي الإرادات، د.ط، (بيروت: عالم الكتب، 1414هـ / 1993م).

البهوتي، منصور بن يونس بن إدريس: كشف القناع عن متن الإقناع، تحقيق هلال مصيلحي مصطفى هلال، د.ط، (بيروت: عالم الكتب، 1414هـ / 1993م).

ابن قدامة المقدسي، موفق الدين عبد الله بن أحمد المقدسي، المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل

الشيباني، ط1، (بيروت: دار الفكر، 1405هـ).

الشوکانی، محمد بن علی بن محمد، نيل الأوطار من أحاديث سيد الاخيار شرح منتقبى

الأخبار، د.ط، (القاهرة: إدارة الطباعة المئيرية، د.ت).

ابن قيم الجوزية: إعلام الموقعين عن رب العالمين، بيروت: دار الجليل، د.ت.

⁴الجزيري، عبد الرحمن، *الفقه على المذاهب الأربع*، قسم المعاملات، ط٤، (بيروت: دار الكتب

العلمية د.ت).

¹ السالوس، علي أحمد، فقه البيع والاستئناف والتطبيق المعاصر، ط١، (قطر: دار الثقافة ،

(2003)

مالك بن أنس، المدونة الكبرى، مقدمات ابن رشدي لبيان ما اقتضته المدونة من الأحكام

للإمام الحافظ أبي الوليد محمد بن أحمد بن رشدي، د.ط، (بيروت: دار الكتب العلمية،

.د.ت)

¹الضرير، الصديق محمد الامين، الغرر وأثره في العقود في الفقه الإسلامي دراسة مقارنة، ط١،

(القاهرة: دار الكتب العلمية، 1997)

¹ العبيدي، علي، *شرح أحكام عقدي البيع والإيجار*، ط١، (أربد: المركز القومي للنشر،

.(2000

¹إلهي، فضل، *التدابير الواقعية من الربا في الإسلام*، ط١، (الرياض: إدارة ترجمان الإسلام،

. (1999)

البوطي، محمد توفيق، البيوع الشائعة وأثر ضوابط المبيع على شرعيتها، ط١، (دمشق: دار

الفكر، 1997)

الزعبي، محمد يوسف، العقود المسمّاة، شرح عقد البيع في القانون المدني، ط١ (عمان: دار

الثقافة ، 2004

الزرقاء، مصطفى، العقود المسماة، عقد البيع والمقايضة، ط، (دمشق: مطابع الفتى

العربي،

(1965

ابن تيمية: مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، جمع وترتيب عبد الرحمن بن قاسم، ط3

(الرياض، 1398هـ)

ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد، المحلي، د.ط، (بيروت: دار الكتب

العلمية،

. 1408هـ/1988م).

ابن رشد، محمد بن أحمد بن محمد: بداية المجتهد ونهاية المقتضى، د.ط، (بيروت دار

القلم

. 1408هـ/1989م).

ابن قدامة: المغني والشرح الكبير، د.ط بيروت: دار الفكر، 1404هـ/1984م.

ابن قيم الجوزية: إعلام الموقعين عن رب العالمين، د.ط، (بيروت: دار الجليل، د.ت).

البهوتي، منصور بن يونس بن إدريس: شرح منتهي الإرادات، د.ط، (بيروت: عالم الكتب،

. 1414هـ/1993م).

نزيه، حماد: فقه السلم وتطبيقاته المعاصرة، مقدم إلى جمع الفقه الإسلامي دورة أبوظبي

هـ 1415

مصطففي، سراج الدين وعبد الهادي عبد الله: **بيع السلم، أحكامه وضوابطه الشرعية والمحاسبية**

في المصارف الإسلامية، (الخرطوم: بنك الخرطوم، 1414هـ/1993م).

هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية: **عيار السلم والسلم المواري**، (البحرين

. 1420هـ).

نزيه، حماد: **بيع الكالئ بالكالئ (بيع الدين بالدين) في الفقه الإسلامي**، (جده مركز أبحاث

الاقتصاد الإسلامي، جامعة الملك عبد العزيز، 1406هـ/1986م).

الرحيلي، وهبة: **الفقه الإسلامي وأدلته**، ط3، (دمشق: دار الفكر، 1409هـ/1989م).

الزرقاء، مصطفى احمد: **عقد البيع في الفقه الإسلامي**، (دمشق: مطبعه الجامعة السورية،

. 1948م).

الزرقاني، محمد: **شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك**، (بيروت: دار الفكر، 1355هـ).

الضرير، الصديق محمد: **السلم وتطبيقاته المعاصرة**، مقدم إلى جمع الفقه الإسلامي، (دورة

أبوظبي، 1415هـ).

الضرير، الصديق محمد: **الغرر وأثره في العقود**، (جدة: مجموعة دله البركة، ط2،

. 1410هـ/1990م).

العظيم آبادي، أبي الطيب محمد شمس الدين، **عون المعبد شرح سنن أبي داؤد**، (بيروت: دار

التفكير 1399هـ/1979م).

فتاوي مؤتمر المصرف الإسلامي الأول، الكويت، 1399هـ/1979م.

فتاوي مؤتمر المصرف الإسلامي الثاني، 1403هـ/1983م.

الصاوي، محمد صلاح محمد، **مشكلة الاشمار في البنوك الإسلامية وكيف عالجها الإسلام**

ط1، (المدينة المنورة: دار التوزيع، 1410هـ / 1990م).

القصيري، سليمان عبد الله بن عبد العزيز، **أحكام الدين دراسة حديثية فقهية**، ط1، (الرياض: دار اشبيليا للنشر والتوزيع، 1426هـ / 2005م).

الموسوعة العلمية والعملية للبنوك الإسلامية الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، **الأصول الشرعية والأعمال المصرفية في الإسلام**، ط1، (القاهرة: 1402هـ / 1982م).

المصري، عبد السميع، **التجارة في الإسلام**، ط2، (القاهرة: مكتبة وهبة، 1406هـ / 1987م).

العسال، أحمد محمد، **النظام الاقتصادي في الإسلام "مبادئه وأهدافه"**، ط9، (القاهرة: مكتبة وهبة، د.ت.).

طويل، مصطفى كمال السيد، **البنوك الإسلامية" المنهج والتطبيق"**، د.ط، (المصر: 1408هـ / 1988م).

الأشقر، محمد سليمان، بحث مقدم إلى مؤتمر المستجدات الفقهية، المعقد بمقر المركز الثقافي الإسلامي بالجامعة الأردنية (بعمان من 21-23 ذي القعدة 1414هـ).

الخن والبغاء، مصطفى الخن ومصطفى البغا، **الفقه المنهجي على مذهب الإمام الشافعي**، ط1، (دمشق: دار القلم، 1409هـ / 1989م).

البوطي، محمد توفيق رمضان، **البيوع الشائعة وأثر ضوابط المبيع على شرعيتها**، ط1، (دمشق: دار الفكر، 1998م).

الجمال، غريب، **النشاط الاقتصادي في ضوء الشريعة الإسلامية**، د.ط، (القاهرة: دار الشرق، 1397هـ / 1977م).

المراجع باللغات الأجنبية:

Azhari, Muhammad Kamal, **Bank Islam: Teori dan Praktek**, Cetakan pertama, Kualalumpur : Dewan Pustaka fajar 1993.

Antonio, Muhammad Syafii, **Bank Syariah: Dari Teori ke praktek**, Cetakan Kedua, Jakarta: Gema Insani Press 2001.

Mannan, MA. **Islamic Economic**, Theory and Practice. Delhi: Idarah-I 19980.

Majlis Ulama Indonesia, **Himpunan Fatwa Dewan Syariah Nasional (MUI)**, Jakarta 2006.

Deputi Senior BI, Kebijakan Bank Indonesia dalam mendorong kredit agrobisnis, Keynote speech pada 3 MRC Doktoral journey in Management

in conjunction with the first master journey in management, dengan tema Optimizing Local resources for competitiveness.kerjasama FEUI dan harian Bisnis Indonesia, Jakarta 7 agustus 2008.

Hosen dan Ali, Nadratuzzaman dan AM Hasan, **50 Tanya Jawab Ekonomi dan Bisnis Syari'ah, Cetakan Pertama, Jakarta: Gema Insani Press 2004.**

Syukur, M, **Mencari Alternatif pembiayaan pertanian.** Makalah disampaikan pada Round Table Discussion: Mencari Alternatif Pembiayaan Pertanian, Kerjasama kementrian Koordinator Bidang Perekonomian dan Departemen Agribisnis, FEM –IPB, Jakarta: 16 April 2009.

Ka'bah Rifyal, **Penegakan Syariah Islam di Indonesia**, Cetakan Ketiga, Jakarta: Pustaka Ilmu, 2000.

Wiroso, **Produk Perbankan syariah, Cetakan Pertama, Jakarta: Gema Insani Press 2006.**

Cik Basir, **Penyelesaian Sengketa Perbankan Syariah, Cetakan Pertama, Semarang: Toha Putra 2004.**

Adiwarman A Karim, **Bank Islam, analisis Fiqh dan Keuangan, Cetakan Pertama, Jakarta: gema Insani Press 2000.**

مراجع شبكة الانترنت:

Irfan Syauqi Beik, **ASBISINDO, Petani Dan Ba'i Salam**,<http://www.republika.co.id>.Jakarta 01 Mei 201

Wakil Direktur BI, Bussines News,**Prospek Pembiayaan sector pertanian** oleh Bank Syariah 11 Maret 2011.

<http://www.businessnews.co.id/featured/prospek-pembiayaan-sektor-pertanian-oleh-bank-syariah.php>

المقابلات:

مقابلة مع السيد الدكتور أوجي سوهارتو، محاضر في قسم الاقتصاد الإسلامي في جامعة ميحي

البريطانية ببروناي دار السلام، أبريل 31-05-2011

مقابلة مع السيد إيدري ستادي المدير لأحد الفروع التابع للبنك المانديري الإسلامي، بجاكرتا،

أبريل 31-05-2011

مقابلة مع السيد الدكتور محمد شريف بشير محاضر في قسم الاقتصاد الإسلامي في كلية التجارة

والعلوم الإدارية ببروناي دار السلام، أبريل 31-05-2011

مقابلة مع السيد الدكتور عرفان شوقي بيك محاضر في قسم الاقتصاد الإسلامي في كلية الزراعة

بوجور ، عبر الشبكة الإندونيسية، بإندونيسيا،

مقابلة مع السيد الدكتور غوستيان جواندا، محاضر في قسم الاقتصاد الإسلامي في الجامعة

الشمالية الماليزية، (المنعقد بجاكرتا، 20 فبراير 2011م)